

الثاني: ما يقصد به التحية كسلام الزائر إذا وصل إلى قبره - ﷺ - وهو غير مختص به - ﷺ - بل يعم كل المسلمين وهو مستدع لوجوب الرد على المسلم عليه سواء كان المسلم بنفسه أو رسوله أو خطه، فيقول: للسلام: عليك السلام أو سلام عليك أو عليه السلام، ويستحب أن يزيد: ورحمة السامع وبركاته^(٤١)، وما أشبه ذلك، وأما رده - ﷺ - على المسلم عليه بنفسه فيا لها من فضيلة عظيمة ونعمة وافرة جسيمة، وهذا المسلم على النبي - ﷺ - يمتاز بالقرب والخطاب أعظم ما يكون منه بغيره فقد حرم من لم يرزق هذه الفضيلة.

وقد فسر به الحديث المقبرى حيث قال في قوله - ﷺ - «ما من أحد يُسلم على» إلا ردَّ الله عليه روحه - ﷺ - حتى يرد عليه، فما أجل هذا الزائر وما أعلى رتبته، وما أعظم شأنه لأنه قد أزال الله كربته.

وأما حديث «أتاني ملك فقال: يا محمد أما يرضيك أن لا يصل على أحد من أمتك إلا صليت عليه عشرا، ولا يسلم عليك إلا سلمت عليه عشرا»^(٤٢) فالظاهر أنه في السلام بالنوع الأول.

وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام» أخرجه النسائي مرفوعاً^(٤٣).

- ٤١ - الاستحباب تكليف شرعى لا يثبت إلا بدليل، وليس ثمة دليل يستحب أن يقول المسلم على رسول الله - ﷺ - (ورحمة السامع وبركاته).
- ٤٢ - حديث صحيح لغره - رواه النسائي (٥٠/٣) - وأحمد (٣٠/٤)، والحاكم (٤٢٠/٢) من حديث أبي طلحة - رضى الله عنه - مرفوعاً.
- وقال الحاكم صحيح الإسناد ووافقه الذهبي. وفي إسناد الحديث سليمان مولى الحسن بن علي لم يرو عنه سوى ثابت البناني - وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٥٢/٤) لم يرو عنه سوى ثابت. وقال الحافظ في التقریب مجهول.
- وله طريق آخر عن أبي طلحة - رضى الله عنه - رواه أحمد (٢٩/٤) وإسناده ضعيف فيه أبو معشر واسمه نجیح ابن عبد الرحمن وهو ضعيف. وفيه كذلك إسحق بن كعب بن عجرة وهو مجهول.
- لكن للحديث شاهد آخر من حديث أنس بن مالك ومالك بن أوس المحدثان - رضى الله عنهما - مرفوعاً رواه البخارى في الأدب المفرد رقم (٦٤٢) وفي الإسناد سلمة بن وردان وهو ضعيف من قبل حفظه فالإسناد حسن بالطريقين وهذا الشاهد والله أعلم.